

هل تنقض المرأة ضفائرها لغسل الجنابة والحيض؟

عبدالكريم الخضير

وتنقضه لحيض ونفاس هذا فيه مسألتان هو الاولى ظاهرة في قوله اه في اه نقض الحائض اه شعر رأسها اذا ارادت الغسل للحيض وللنفاس وهذا هو مشهور المذهب عند الحنابلة - 00:00:01

نعم ان المرأة وان كانت عادتها ان تضبغ شعرها ليكون ذلك اجمع له وامن لها من اه ان يتلطخ بقدر او وايضا آآ ان يسهل عليها في حركة وسواها وربما كان نوعا من التجميل في بعض الاحوال. واضح؟ فعلى كل حال لما كانت - 00:00:25 المرأة من شأنها ان تظفر شعرها. فيقول المؤلف رحمة الله تعالى اذا ارادت الغسل لحيض ايش؟ آآ نقضته المسألة التي تقابل ذلك انه اذا اراد انها اذا ارادت ان تغسل الجنابة - 00:00:48

فالمفهوم من ذلك انها لا تنقضه وهذا ظاهر في حديث مسلم آآ لما سألت النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ام سلمة افتنتضنه لغسل الجنابة؟ قال انما يكفيك ان ترويه آآ بالماء دل ذلك على عدم النقض - 00:01:08 هنا عندنا النقض للجنابة وعدم النقض للجنابة والنقض للحيض والنفاس هذا هو ماخذ الحنابلة من جهة النص انه جاء الاذن بعدم النقض لاجل الجنابة ومن جهة المعنى ايدوا ذلك قالوا ان الجنابة تتكرر ربما في كل يوم ربما اكثر وربما كل يومين وهكذا. اما الحيضر فلا ينزل - 00:01:33

عادة الاكل جهار فيسهل على المرأة ان تنقض شعرها بخلاف غسل الجنابة - 00:02:05